رابط المادة على منصة باحث

]0643- 7174[حكم اشتراط أجرة معينة للحج عن الغير - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم اخذ الاجرة عن الحج عن شخص مع اشتراط مبلغ معين لا تجوز الاشتراط الاجرة هذا هذا يطلب المال يتخذ الحج وسيلة للمال. واذا جعلت العبادة وسيلة للمال فهي - 00:00:00

ان كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوفي اليهم اعمالهم وهم فيها لا يؤخسون اولئك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار وحبط ما صنعوا اذا كان يحج لاجل الاجرة فلا حج له - 00:00:19

اما اذا حج لاجل الحج والعبادة طلب الاجر ونفع اخيه واخذ ما لم يستعينوا به على الحاج فلا مانع ولهذا قالوا من حج ليأخذ فلا يحج ومن اخذ ليحج اخذ ليحج فليحج - 00:00:37

نعم - 00:00:58